

6426 - حكم العقيقة عن التوأمين - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يسأل عن عن التوأمين هل يعق عنهما بشاتين ام باربع اذا كانا ذكرين اذا كان ذكرين فالسنة ان يعق عن كل واحد ذبيحتان وان كانا انثيين فليعق عن كل واحدة واحدة - 00:00:00